

Distr.: General
9 October 2013
Arabic
Original: French

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان



وثيقة أساسية تشكل جزءاً لا يتجزأ من تقارير الدول الأطراف

جمهورية الكونغو الديمقراطية*

[١٨ آذار/مارس ٢٠١٣]

* وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تراجع دوائر التحرير إلا تقديم الوثيقة.

المحتويات

| الصفحة | الفقرات | | |
|--------|---------|-------|--|
| ٣ | ٢١-١ | | أولاً - الأرض والسكان |
| ٣ | ٧-١ | | ألف - الأرض |
| ٣ | ٢١-٨ | | باء - السكان |
| ٧ | ٣٦-٢٢ | | ثانياً - المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية |
| ٧ | ٢٢ | | ألف - على المستوى الاجتماعي |
| ٧ | ٣٦-٢٣ | | باء - على المستوى الاقتصادي |
| ١٨ | ٤٤-٣٧ | | ثالثاً - الوضع السياسي |
| ٢١ | ٦١-٤٥ | | رابعاً - الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان |

أولاً- الأرض والسكان

ألف- الأرض

- ١- تقع جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهي أحد بلدان وسط أفريقيا، على جانبي خط الاستواء. ويحدها شمالاً جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان، وشرقاً أوغندا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة ورواندا، وجنوباً زامبيا وأنغولا، وغرباً المحيط الأطلسي وجيب كابدوا وجمهورية الكونغو.
- ٢- وتضاريس جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهي بلد ذو مساحة قارية تبلغ ٤٠٩ ٣٤٥ ٢ كيلومترات مربعة، مسطحة في معظمها. ففي الوسط، يوجد حوض يبلغ متوسط ارتفاعه ٢٣٠ متراً تغطيه غابة استوائية وتعبره مستنقعات واسعة ومتعددة. ويحد الحوض نجاد مدرجة، باستثناء الجزء الشرقي حيث الجبال ذات التربة البركانية التي يتجاوز متوسط ارتفاعها ١٠٠٠ متر.
- ٣- ونظراً إلى مرور خط الاستواء بجمهورية الكونغو الديمقراطية، فإن مناخها حار ورطب يبلغ متوسط الحرارة ٢٥ درجة ويتسم بأمطار غزيرة ومنتظمة.
- ٤- وكلما أُنَّجِه إلى الشرق، تناقص هطول الأمطار ودرجات الحرارة. وفي السنة موسمان: الموسم الجاف، ويدوم نحو أربعة أشهر، وموسم الأمطار الذي يدوم نحو ثمانية أشهر.
- ٥- وللبلد شبكة واسعة جداً من الأنهار والبحيرات. فنهر الكونغو، الذي يبلغ طوله ٤٧٠٠ كيلومتر، ويعد النهر الثاني في العالم بعد الأمازون من حيث صبيب المياه، يعبر البلد من الجنوب الشرقي إلى الشمال الغربي قبل أن يصب في المحيط الأطلسي. وتصب في النهر جداول وروافد عديدة؛ وجله صالح للملاحة.
- ٦- وتزخر التربة والتربة السفلى بموارد زراعية ومعنوية متنوعة وكثيرة.
- ٧- وتشمل الحيوانات، الكثيرة والمتنوعة، أنواعاً مهددة بالانقراض مثل غوريلا الجبال في حديقة فيرونغا، والفيل، وكذلك ثدييات كبيرة أخرى مثل الأسد والفهد والزرافة وفرس النهر والأوكابي والحمار الوحشي والجاموس. ومن أنواع الحيوانات النادرة الأوكابي والبونوبو.

باء- السكان

١- الإحصائيات البشرية

- ٨- وفق ما جاء في إحصاءات السكان الخاصة بكل مقاطعة التي أوردتها وزارة الداخلية، بلغ عدد السكان ٨٣٧ ٥٥٦ ٥٨ نسمة في عام ٢٠٠٣ و٨٨٢ ٨٢٩ ٥٩ نسمة في

عام ٢٠٠٤. ولا تشمل نتائج سنة ٢٠٠٤ بيانات مقاطعتين، هما المقاطعة الشرقية ومقاطعة جنوب كيفو، وذلك لأسباب تقنية.

٩- وبإسقاط بيانات المقاطعة الشرقية وجنوب كيفو لعام ٢٠٠٣، أي ٢٢٤ ٨٠٧ ٦ نسمة و٩٣٦ ٣٦٣ ٣ نسمة على التوالي، مع احتساب معدل النمو البالغ ٣ في المائة سنوياً، نحصل على ما يلي:

• ٧ ٠٧٨ ٣٩٠ نسمة (المقاطعة الشرقية)؛

• ٣ ٤٦٤ ٨٥٤ نسمة (جنوب كيفو)؛ أي ١٠ ٥٤٣ ٢٤٤ نسمة. وإذا أضيف هذا العدد إلى نتائج عام ٢٠٠٤، صار المجموع ١٢٦ ٣٧٣ ٧٠ نسمة الذي يمكن اعتباره عدد سكان جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠٠٤. وعليه، نحصل من النتائج المسقطة على أساس مؤشر ٣ في المائة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠١٠ على الآتي:

'١' ٢٠٠٣: ٨٣٧ ٥٥٦ ٥٨ نسمة (العدد المتوفر)؛

'٢' ٢٠٠٤: ١٢٦ ٣٧٣ ٧٠ نسمة؛

'٣' ٢٠٠٥: ١٢٦ ٣٧٤ ٧٠ + ١٩٣ ١١١ ٢ = ٣١٩ ٤٨٥ ٧٢ نسمة؛

'٤' ٢٠٠٦: ٣١٩ ٤٨٥ ٧٢ + ٥٥٩ ١٧٤ ٢ = ٨٧٨ ٦٥٩ ٧٤ نسمة؛

'٥' ٢٠٠٧: ٨٧٨ ٦٥٩ ٧٤ + ٧٦ ٢٣٩ ٧٩٦ = ٦٧٤ ٨٩٩ ٧٦ نسمة؛

'٦' ٢٠٠٨: ٦٧٤ ٨٩٩ ٧٦ + ٣٠٦ ٩٩٠ ٢ = ٦٦٤ ٢٠٦ ٧٩ نسمة؛

'٧' ٢٠٠٩: ٦٦٤ ٢٠٦ ٧٩ + ٣٧٦ ١٩٩ ٢ = ٨٦٣ ٥٨٢ ٨١ نسمة؛

'٨' ٢٠١٠: ٨٦٣ ٥٨٢ ٨١ + ٤٤٧ ٤٨٥ ٢ = ٣٤٨ ٠٣٠ ٨٤ نسمة؛

'٩' ٢٠١١: ٣٤٨ ٠٣٠ ٨٤ + ٥٢٠ ٩١٠ ٢ = ٢٥٨ ٥٥١ ٨٦ نسمة.

١٠- وجمهورية الكونغو الديمقراطية أحد أكثر بلدان أفريقيا سكاناً. وتُظهر البنية حسب العمر ونوع الجنس هرمًا ذا قاعدة واسعة وجنابات مقعرة وقمة ضيقة، وذلك بسبب أعداد الشباب من السكان. ففي عام ١٩٩٧، كانت أعمار ٢٥,٩ مليون شخص تقل عن ١٨ سنة. وبلغت نسبة الزيادة الطبيعية ٣,٤ في المائة (١٩٩٠-١٩٩٨) وكان معدل الخصوبة ٦,٤ في المائة.

١١- وأعدت قبل عام ١٩٦٠ دراسة سكانية عامة بناء على استطلاعات للرأي من أيار/مايو ١٩٥٥ حتى نهاية عام ١٩٥٧؛ وكان التعداد الإداري الذي أجري في عام ١٩٥٨ ينسجم إلى حد كبير مع هذه النتائج. وأعدت دراسات سكانية أيضاً في جماعات نموذجية في الضواحي ابتداءً من عام ١٩٢٥. وتشير تلك الدراسات إلى أن عدد السكان قد شهد استقراراً في عام ١٩٢٥ تقريباً وبدأ يزداد، ببطء في أول الأمر، فبلغ معدل الزيادة السنوي ١ في المائة في عام ١٩٤٧ و٢ في المائة في الفترة ١٩٥٥-١٩٥٧ و٣,١ في المائة في عام ١٩٨٤.

١٢- وتتسم مناطق الكثافة السكانية باستقرار بالغ على مدى التاريخ وتميل إلى التوسع. وتستند تقديرات عام ٢٠١٠ إلى إحصاءات عام ١٩٨٤ ومعدلات النمو المحددة لكل إقليم. ويبلغ عدد سكان الحضر ٢٤,٥ مليون نسمة. ولا تُحسب مساحة المدن ومساحة الحدائق الوطنية. ويبين الجدول التالي أن ٢,٤ في المائة من سكان الريف في جمهورية الكونغو الديمقراطية يعيشون في مناطق تبلغ كثافتها أكثر من ١٠٠ نسمة في كل كيلومتر مربع. وترتفع هذه الكثافة باستمرار وبسرعة منذ عام ١٩٤٨.

الجدول ١

نسبة سكان الريف في المناطق التي تتجاوز الكثافة فيها ٢٠ نسمة في كل كيلومتر مربع

| السنة | في المائة | سكان الريف |
|-------|-----------|------------|
| ١٩٤٨ | ٢١,٥ | ٩ ٧١٨ ٨٠٩ |
| ١٩٧٠ | ٣٩,٢ | ١٦ ٣٥٧ ٨٦٦ |
| ١٩٨٤ | ٤٧,٦ | ٢١ ٩٧٠ ٩٨٤ |
| ٢٠١٠ | ٧١,٠ | ٤٤ ٨٩٣ ٣٦٦ |

١٣- ويوجد محور للكثافة، كُشف منذ دخول الاستعمار، من المحيط الأطلسي إلى كابيندا، مروراً بمايومي، وهضبة الشلالات، وكويلو، وجنوب كاساي الغربية وكاساي الشرقية. وعلى هذا المحور، يعيش ١١,٨ مليون نسمة في مناطق يتجاوز عدد سكانها ٢٠ نسمة في كل كيلومتر مربع (من أصل ٣٠٢ ٠٠٠ كيلومتر مربع). فإن أضيفت المدن، يصبح عدد سكان المنطقة ٢٦,٤ مليون نسمة بكثافة يبلغ متوسطها ٨٤ نسمة في كل كيلومتر مربع. ولم تدرج سانكورو في هذه المنطقة التي تتطابق مع الممالك الكبرى القديمة في السافانا الواقعة جنوب الغابة: كونغو، وياكا، وكوبا، وبيندي، ولوبا، ولوندا، بيد أن الكثافات مرتبطة أكثر بالأنشطة والممرات الحالية.

١٤- ويوجد محور آخر ذو كثافة شديدة شرق البلاد، يمتد من بحيرة تانغاننيكا إلى الحدود مع جنوب السودان. ويعيش فيه ١٢,٧ مليون نسمة في مناطق تزيد كثافتها على ٢٠ نسمة في كل كيلومتر مربع، أي بمعدل ١٤٢ نسمة في كل كيلومتر مربع.

١٥- وتوجد أيضاً محاور من الكثافة في شمال الغابة وجنوبها تتجاوز ٥٠٠ ٠٠٠ نسمة، باستثناء سكان المراكز الحضرية، لا سيما على السهل العشبي غيمينا، ومن كونغو إلى بومبا (٢,٧ مليون نسمة على مساحة قدرها ٦٧ ٥٠٠ كيلومتر مربع)؛ وفي غور أويمبا في كاتانغا، ومن بوكاما إلى ماليما - إنكولو (مليون نسمة على مساحة قدرها ٣١ ٠٠٠ كيلومتر مربع)؛ ومن كونغولو إلى كاسونغو، أي في موقع استراتيجي بين محوري الكثافة المشار إليهما (٧,٨٥ مليون نسمة على مساحة قدرها ٣٠ ٠٠٠ كيلومتر مربع)؛

وغرب وجنوب - غرب كيسانغاني، ومن بووندي إلى إيسانغي (٧٢٥ ٠٠٠ نسمة على مساحة قدرها ٥٢ ٠٠٠ كيلومتر مربع)؛ وعلى سهل إيزيرو العشبي حتى وامبا (٥٢٥ ٠٠٠ نسمة على مساحة قدرها ١٩ ٠٠٠ كيلومتر مربع).

١٦- وتوجد محاور أخرى مهمة جنوب إمانداكا، من بيكورو إلى إينونغو، على السهل العشبي مارونغو في الإقليم الممتد من موبا وكاتانغا، على طرف لوابولا، في كاتانغا أيضاً.

١٧- ويؤكد كثافة السكان في غور أوييمبا، على الأقل منذ القرن الثامن، وفرة القبور التي عُثر عليها فيه وما احتوته من كنوز. وتطرح الكثافة الحالية حول إيزيرو مشكلة ثانوية بسبب انخفاض الخصوبة فيها.

٢- الإثنيات

١٨- يتوزع السكان على أكثر من ٤٥٠ إثنية يمكن جمعها في مجموعات كبيرة مستوطنة استيطاناً راسخاً. فاللوبا أو البالوبا (١٨ في المائة) في وسط الجنوب يتقدمون على الكونغو في الكونغو السفلى الذين تبلغ نسبتهم ١٦ في المائة. وتقطن الشمال الغربي إثنيات المونغو (١٣,٥ في المائة)، والزاندي (٦,١ في المائة)، والشمال المانغيتو، والميما، والليندو، والألور (٣,٨ في المائة). وتسكن الشرق إثنيات الناندي، والريغا، والهوندي، والباشي، والبافوليرو، والتوتسي وسواهم كثير. ونجد الشوكوي واللوندا على طول الحدود الأنغولية؛ ويوجد البيغمي (أقل من ٠,٥ في المائة) في جميع المقاطعات إلا مقاطعة الكونغو السفلى ومدينة - مقاطعة كينشاسا.

٣- اللغات

١٩- اللغة الرسمية في جمهورية الكونغو الديمقراطية هي الفرنسية. ويضاف إليها ٢٥٠ لغة ولهجة، أصل ٩٠ في المائة منها بانتو. وتسمى أربع لغات "لغات قومية"، وهي:

- السواحيلية في الشرق (٤٠ في المائة): شمال كيفو، وجنوب كيفو، وكاتانغا، ومانيما، والمقاطعة الشرقية؛
- اللينغالا (٢٧,٤ في المائة): في كينشاسا، عاصمة جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي ضواحيها، وعلى خط الاستواء، وفي المقاطعة الشرقية؛
- الكيكونغو (١٧,٦ في المائة): في الكونغو السفلى وباندونو؛
- التشيلوبا (١٥ في المائة): في مقاطعتي كاساي الشرقية وكاساي الغربية.

٢٠- وتجدر الإشارة إلى أن كثيراً من اللغات التي يتحدثها الناس في شمال البلاد تعود إلى الأسر الكونغولية الزنجية (المجموعة الفرعية: الأوبنغية) والنيلية الصحراوية (المجموعة السودانية الوسطى والمجموعة الفرعية النيلية).

٤- الدين

٢١- جمهورية الكونغو الديمقراطية دولة علمانية. ومع ذلك، توجد ست ديانات تقليدية: الكاثوليكية والكيمنغية والبروتستانتية والأرثوذكسية والإسلام والخلاصية. ويضاف إلى ذلك أن كثيراً من الديانات المستقلة تتوزع الفضاء الديني الكونغولي. بيد أنه يلاحظ استمرار وجود بعض الروحانيين في البلد.

ثانياً- المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية

ألف- على المستوى الاجتماعي

٢٢- تعود بداية تفكك النسيج الاجتماعي إلى السبعينات من القرن الماضي. وتفاقم الوضع بسبب تعاقب أحداث مؤلمة، أي: سياسة التحول إلى الزايرية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ وعمليات النهب اللتان حصلتا في أيلول/سبتمبر ١٩٩١ وشباط/فبراير ١٩٩٣ واللتان انضفت إليهما حرب ١٩٩٦-١٩٩٧ وحرب ١٩٩٨-٢٠٠٢. وأدت هذه العوامل السلبية إلى انخفاض الإنتاج وتعميم البطالة وتفشي الفقر. وكانت أكثر القطاعات الاجتماعية تضرراً من هذه الأزمة الصحة والتعليم والزراعة والبنى التحتية الأساسية.

باء- على المستوى الاقتصادي

٢٣- اتسم الاقتصاد الكونغولي، رغم توجهه نحو الخارج، باختلال بنيوي في إنتاج السلع والخدمات وشهد تطوراً متفاوتاً. فالفترة الممتدة من ١٩٨٣ إلى ١٩٨٩ اصطبغت باستقرار نسبي. وكانت الفترة من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٦ فترة أزمة اتسمت باختلال التوازنات الاقتصادية الأساسية تجلّى في تسارع التضخم وتسارع انخفاض قيمة العملة.

٢٤- وكان السبب الرئيس وراء هذا الوضع، الذي طبع السنوات الأخيرة من الجمهورية الثانية، سوء الإدارة الذي ارتبط بإنفاق عشوائي وغذاه سكّ المزيد من النقود.

٢٥- وفي الفترة الممتدة من أيار/مايو ١٩٩٧ إلى تموز/يوليه ١٩٩٨، تحسنت أهم المؤشرات الاقتصادية تحسناً ملحوظاً، خاصة في مجال الأسعار والنقد والمالية العامة، بفضل نظام تحالف القوى الديمقراطية من أجل تحرير الكونغو. وأفضى ذلك بالحكومة إلى إجراء إصلاح نقدي بسكّ الفرنك الكونغولي الذي كان تكافؤه مع العملات الأجنبية الرئيسة وسعر صرفه بما يعثان على التفاؤل.

٢٦- لكن التوازنات الاقتصادية الرئيسية اختلت من جديد، للأسف، منذ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٨، بسبب اعتداء الائتلاف الرواندي الأوغندي والبوروندي على البلد بدعم

من بعض الشركات المتعددة الجنسيات وانضمام حركات تمرد إليه. فقد أدت هذه الحرب إلى تضخم مفرط ذي نتائج خطيرة على القوة الشرائية للسكان مما أدى إلى إفقارهم، إضافة إلى انخفاض حاد في الناتج المحلي الإجمالي (٣,١٥ في المائة). وبلغ معدل التضخم ٦٥٦,٨ في المائة في عام ١٩٩٦، و١٣,٧ في المائة في عام ١٩٩٧، و٢,٢ في المائة في تموز/يوليه ١٩٩٨.

٢٧- ثم إن عدم انتعاش الإنتاج بسبب أجواء الحرب أضر بما تحقق من نتائج في عام ١٩٩٨. فقد ارتفع التضخم من ١٩٦,٣ في المائة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ إلى ٤٨٩ في المائة في كانون الأول/ديسمبر من السنة نفسها. واستمر هذا الوضع حتى شباط/فبراير ٢٠٠١، عندما وصل الرئيس جوزيف كابيلا إلى سدة الحكم فاتخذ تدابير اقتصادية ونقدية مهمة وحرر الحياة السياسية بفتح باب المفاوضات السياسية التي أطلق عليها "الحوار بين أهل الكونغو" الذي تقرر منذ اتفاق وقف إطلاق النار في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ في لوساكا. ومن التدابير الجديرة بالذكر إصلاح المالية العامة وتحرير سعر الصرف، اللذان ساعدا على استئناف التعاون مع مؤسسات بريتن وودز.

٢٨- وأدى الحوار بين أهل الكونغو إلى توقيع اتفاق شامل وجامع في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ في بريتوريا بجنوب أفريقيا. وبناءً على هذا الاتفاق السياسي، اعتمد دستور ونُشر في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، الأمر الذي سمح بتنصيب حكومة انتقالية ضمت جميع الأطراف المتنازعة والمعارضة إضافة إلى المجتمع المدني. وبعد هذه الفترة المضطربة، واصلت جمهورية الكونغو الديمقراطية جهودها لدمقرطة البلاد. وفي عام ٢٠٠٥، صوت الشعب في الاستفتاء الشعبي الرامي إلى شرعنة دستور الجمهورية الجديد. وفيما يلي وصف للوضع الاقتصادي وفق بيانات مصرف الكونغو المركزي:

٢٩- الاستثمار: بعد فترة الأزمة العالمية في عام ٢٠٠٩، كان الاتجاه صوب تعديل منحني نمو الناتج المحلي الإجمالي وزيادة الدخل الحقيقي جلياً أكثر فأكثر في عام ٢٠١٠. فقد لوحظت في هذا السياق زيادة كبيرة في الاستثمارات التي ساهمت في نمو الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٣,٢ في المائة مقارنة بـ ٠,٦ في المائة فيما مضى.

٣٠- ويعزى هذا التطور بالخصوص إلى مواصلة الأشغال الكبرى في مجال البنى التحتية، التي اضطلعت بها الحكومة في إطار خمسة مشاريع إنشائية (المصدر: مصرف الكونغو المركزي، ٢٠١٠).

٣١- وعلى مستوى الحكومة الاقتصادية، أجريت إصلاحات متنوّعة لتحسين جمع الإيرادات الحكومية من جهة، ولترشيد إدارة النفقات العامة، من جهة أخرى. وتتجلى جهود السلطات الكونغولية لإعادة التوازن إلى الحسابات وجعل النفقات أكثر فاعلية وشفافية معاً في آن في توقيع برنامج جديد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ مع صندوق النقد الدولي يدعمه تسهيل ائتماني موسّع لاتحاد شركات الكونغو.

٣٢- ومكنت هذه الجهود الإصلاحية جمهورية الكونغو الديمقراطية من بلوغ نقطة الإنجاز الخاصة بالمبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، الأمر الذي سمح بتخفيف عبء الدين عن البلد بدرجة كبيرة.

٣٣- ويهدف برنامج الحكومة المتوسط الأمد إلى تحقيق نمو فائق ومستدام ومطرود في بيئة اقتصادية كلية مستقرة وفقاً للتوجهات الاستراتيجية المبينة في وثيقة استراتيجية النمو والحد من الفقر (DSCR 2).

- معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي: ٧,٢ في المائة؛
- معامل امتصاص التضخم الناتج المحلي الإجمالي: ٢٣,٥ في المائة؛
- متوسط نسبة التضخم: ٨,٧ في المائة؛
- متوسط سعر الصرف: ٩٥٠,٦ فرنكاً كونغولياً/دولار أمريكي؛
- الدخل الفردي: ضعيف عموماً، وقد بلغ ٢٩١ دولاراً في عام ٢٠١٠؛
- نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي في عام ٢٠١٠: ١٤ ٦٨٨,١٤؛
- الإيرادات: ١٠ في المائة؛
- النفقات: ٣ في المائة؛
- التصدير: ٦٠ في المائة؛
- الاستيراد: ١٠٠ في المائة؛
- زيادة الكتلة النقدية (٢٠٠٦-٢٠١٠): ٤٩,٤ في المائة؛
- نمو النفقات الاجتماعية.

الجدول ٢

نمو النفقات الاجتماعية

| ٢٠١٠ | ٢٠٠٩ | ٢٠٠٨ | |
|------|------|------|-----------|
| | | | الصحة |
| ٥,٨ | ٥,٦ | ٥,٦ | التشغيل |
| ١٠,٦ | ١١,٤ | ٥,١ | الاستثمار |
| | | | التعليم |
| ٢١,١ | ٢٤,٥ | ٢٦,٥ | التشغيل |
| ١,٣ | ٤,٢ | ٦,٥ | الاستثمار |

الجدول ٣
الصفقات المالية التي تبرمها الدولة

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|---|----------------|---|
| (عمليات الفرنكات الكونغولية) | | |
| ٤ ٢٧٤,٩ | ٣ ٩٢٩,٣ | الإيرادات والهبات |
| ٣ ٠٠٦,٤ | ٢ ٢٥٣,٣ | الإيرادات الضريبية وغير الضريبية |
| ١ ٩٩٧,٥ | ١ ٥٣١,٩ | الإيرادات الضريبية |
| ١ ٠٠٨,٨ | ٧٢١,٤ | الإيرادات غير الضريبية |
| ١ ٢٦٨,٦ | ١ ٦٧٦,٠ | الهبات |
| ٥ ٣٠٨,٦ | ٣ ٦٤٧,٣ | مجموع النفقات |
| ٢ ٤٩١,١ | ١ ٧٢٤,٢ | النفقات الجارية |
| ٩٨٢,٩ | ٦٩٦,٧ | الأجور |
| ٦٨٢,٩ | ٤٦١,٩ | السلع والخدمات |
| ٤٥١,٦ | ٣٠٢,٢ | الإعانات والتحويلات |
| ٣٧٣,٧ | ٢٦٣,٥ | الفوائد على الديون المستحقة |
| ٢ ٤٠٦,٣ | ١ ٦٧٧,٦ | نفقات رأس المال |
| ٥٨٠,٦ | ٣٠٧,٠ | التمويل الداخلي |
| ١ ٨٢٥,٨ | ١ ٣٧٠,٦ | التمويل الخارجي |
| ٣٢٢,٤ | ٢٤٥,٥ | النفقات الاستثنائية |
| ١٤٨,٧ | ٢٠٣,٧ | التمويل الداخلي |
| ١٧٣,٧ | ٤١,٧ | التمويل الخارجي |
| ٨٨,٧ | - | احتياطي الكوارث والحوادث |
| الرصيد والتمويل | | |
| ١ ٠٣٣,٦ | ٢٨٢,٠ | الرصيد الإجمالي على أساس الأوامر بالصرف |
| ١ ٠٩٩,١ | ١٣٨,٧ | الرصيد الإجمالي على أساس نقدي |
| ١ ٠٩٩,١ | ١٣٨,٧ | مجموع التمويل |
| ٩٨٧,٨ | ٤٢٥,٠ | التمويل الخارجي |
| ١٢٠,٦ | ١ ٠٤٩,٩ | التمويل الداخلي |
| (بالنسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي) | | |
| ٪٢٩,٠ | ٪٣٢,٢ | الإيرادات والهبات |
| ٪٢٠,٤ | ٪١٨,٥ | الإيرادات الضريبية وغير الضريبية |

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|--------------|--------------|---|
| %١٣,٥ | %١٢,٥ | الإيرادات الضريبية |
| %٦,٨ | %٥,٩ | الإيرادات غير الضريبية |
| %٨,٦ | %١٣,٧ | الهبات |
| %٣٦,٥ | %٢٩,٩ | مجموع النفقات |
| %١٦,٩ | %١٤,١ | النفقات الجارية |
| %٦,٧ | %٥,٧ | الأحور |
| %٤,٦ | %٣,٨ | السلع والخدمات |
| %٣,١ | %٢,٥ | الإعانات والتحويلات |
| %٢,٥ | %٢,٢ | الفوائد على الديون المستحقة |
| %١٦,٣ | %١٣,٧ | نفقات رأس المال |
| %٣,٩ | %٢,٥ | التمويل الداخلي |
| %١٢,٤ | %١١,٢ | التمويل الخارجي |
| %٢,٢ | %٢,٠ | النفقات الاستثنائية |
| %١,٠ | %١,٧ | التمويل الداخلي |
| %١,٢ | %٠,٣ | التمويل الخارجي |
| %٠,٦ | %٠,٠ | احتياطي الكوارث والحوادث |
| | | الرصيد والتمويل |
| %٧,٠- | %٢,٣ | الرصيد الإجمالي على أساس الأوامر بالصرف |
| %١,٨- | %٠,٣ | الرصيد الإجمالي على أساس نقدي |
| %٧,٥ | %١,١- | مجموع التمويل |
| %٦,٦ | %٣,٥ | التمويل الخارجي |

المصدر: وثيقة استراتيجية النمو والحد من الفقر (DSCR 2).

الجدول ٤

الوضع النقدي

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|--------------------------------|----------|----------------------|
| (النمو السنوي بالنسبة المئوية) | | |
| %٢٠,٦ | %٢ ١١٦,٥ | صافي الأصول الخارجية |
| %٢٣,٨ | %٣٠,٥- | صافي الأصول الداخلية |
| %١١,٨- | %٣٢٨,٧- | قروض إلى الدولة |

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|---|--------|--|
| %٢٩,٤ | %١٩,٠ | قروض إلى الاقتصاد |
| %١٠,٧ | %١٢,٠ | قروض إلى الشركات العامة |
| %٢٢,٥ | %٣٠,٧ | الكتلة النقدية |
| %٢٥,٩ | %٤٦,٩ | النقد |
| %٢٠,٦ | %٢٣,١ | شبه النقود |
| %٢٧,١ | %١٤٢,٦ | ودائع طويلة الأجل بالعملة الوطنية |
| %٢٥,٠ | %٢٢,٧ | ودائع بالعملة الأجنبية |
| %٢٠,٢ | %٨,٠ | اعتمادات للواردات |
| (بالنسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي) | | |
| %٧,٦ | %٧,٦ | صافي الأصول الخارجية |
| %٩,٥ | %٩,٢ | صافي الأصول الداخلية |
| %٢,٤- | %٣,٣- | قروض إلى الدولة |
| %٧,٠ | %٦,٦ | قروض إلى الاقتصاد |
| %٠,٢ | %٠,٣ | قروض إلى الشركات العامة |
| %١٦,٧ | %١٦,٥ | الكتلة النقدية |
| %٦,٢ | %٥,٩ | النقد |
| %١٠,٥ | %١٠,٦ | شبه النقود |
| %٠,١ | %٠,١ | ودائع طويلة الأجل بالعملة الوطنية |
| %١٠,٥ | %١٠,٥ | ودائع بالعملة الأجنبية |
| %٠,٤ | %٠,٤ | اعتمادات للواردات |
| النسب الرئيسية | | |
| %٦,١٣ | %٦,٢٢ | سرعة التداول (الناتج المحلي الإجمالي/الكتلة النقدية) |
| %٠,١٦ | %٠,١٦ | الكتلة النقدية/الناتج المحلي الإجمالي |
| %٠,٣٧ | %٠,٣٦ | النقد/الناتج المحلي الإجمالي |
| | | النسبة إلى الكتلة النقدية |
| %٠,٢٦ | %٠,٢٥ | تداول العملة الورقية |
| %٠,١١ | %٠,١١ | ودائع رهن الطلب |
| %٠,٠٠ | %٠,٠٠ | ودائع لأجل (بالفرنك الكونغولي) |
| %٦٢,٧ | %٠,٦٤ | ودائع بالعملة الأجنبية (بالدولار الأمريكي) |

المصدر: وثيقة استراتيجية النمو والحد من الفقر (DSCR 2).

الجدول ٥
ميزان المدفوعات

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|------------------------------------|----------|--|
| (بملايين دولارات الولايات المتحدة) | | |
| ٤١٨,٩٣- | ٨٩٧,٧٥- | الحساب الجاري |
| ١٩١٠,٤١ | ٥٢٠,٣٨ | الميزان التجاري |
| ١٠٩٣١,٠٠ | ٨٣٤٩,٨٨ | تصدير السلع، تسليم ظهر السفينة (فوب) |
| ١٠٦٨٠,٨٨ | ٨١٥٣,٩٧ | منتجات التعدين |
| ٢٥٠,١٢ | ١٩٥,٩٠ | منتجات أخرى |
| ٩٠٢٠,٢٥٩- | ٧٨٢٩,٤٩- | استيراد السلع، تسليم ظهر السفينة (فوب) |
| ٢١٥١,١٩- | ١٨٦٧,١٤- | الاستهلاك |
| ٥٥٨٧,١٠- | ٤٨٤٩,٣٧- | المعدات |
| ١٢٨٢,٣٠- | ١١١٢,٩٨- | الوسطاء |
| ١٧٩٦,١٢- | ١٦٤٤,٥٩- | ميزان الخدمات |
| ١٤٩١,٣١- | ٨٨١,١٤- | ميزان الإيرادات |
| ٩٥٨,٠٩ | ١١٠٧,٦٠ | ميزان التحويلات الجارية |
| ٥٠٩,٣٣ | ١٦٤٤,٥٠ | حساب رأس المال والحساب المالي |
| ٩٠,٤٠ | ٧٤٦,٧٤ | الرصيد الإجمالي |
| ١٠٢,٧٨- | ٥٢٩٩,٨١- | التمويل |

(بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي)

| | | |
|--------|--------|--|
| ٪٢,٧- | ٪٦,٧- | الحساب الجاري |
| ٪١٢,٥ | ٪٣,٩ | الميزان التجاري |
| ٪٧١,٣ | ٪٦٢,٥ | تصدير السلع، تسليم ظهر السفينة (فوب) |
| ٪٦٩,٦ | ٪٦١,٠ | منتجات التعدين |
| ٪١,٦ | ٪١,٥ | منتجات أخرى |
| ٪٥٨,٨- | ٪٥٨,٦- | استيراد السلع، تسليم ظهر السفينة (فوب) |
| ٪١٤,٠- | ٪١٤,٠- | الاستهلاك |
| ٪٣٦,٤- | ٪٣٦,٣- | المعدات |
| ٪٨,٤- | ٪٨,٣- | الوسطاء |
| ٪١١,٧- | ٪١٢,٣- | ميزان الخدمات |
| ٪١٧,١- | ٪١٧,٠- | ميزان الإيرادات |

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|-------|-------|--|
| ٪٠,٠- | ٪٠,٠ | ميزان التحويلات الجارية |
| ٪٠,٢ | ٪٠,٥ | حساب رأس المال والحساب المالي |
| ٪٠,١- | ٪٠,٢- | الرصيد الإجمالي |
| ٪٠,٠- | ٪٠,٠ | التمويل |
| ٪٥,١- | ٪٦,٦ | احتياجات مالية قبل المعونة الاستثنائية |

المصدر: وثيقة استراتيجية النمو والحد من الفقر (DSCR 2).

الجدول ٦

المؤشرات الرئيسية

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|-----------|-----------|--|
| ٧ ٥٦٨,٧ | ٦ ٣٥٣,٠ | الناتج المحلي الإجمالي (بالقيمة الاسمية، بمليارات الفرنكات الكونغولية) |
| ٢١٥,٢ | ١٩٣,١ | نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (بدولارات الولايات المتحدة) |
| ٢٠٦ ٩٥٧,٦ | ١٧٦ ٤٤٤,٦ | نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (بالفرنك الكونغولي) |

(بالنمو السنوي، إلا إذا اقتضى الأمر خلاف ذلك)

الإنتاج والأسعار

| | | |
|-------|-------|---|
| ٪٦,٥ | ٪٧,٢ | الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي |
| ٪٣,٥ | ٪٣,٠ | منه القطاع الزراعي |
| ٪١٠,١ | ٪٢٤,٩ | منه قطاع التعدين |
| ٪١٢,٠ | ٪٢٣,٥ | دليل أسعار الاستهلاك، المتوسط السنوي |
| ٪١٣,٠ | ٪٩,٨ | دليل أسعار الاستهلاك، نهاية الفترة |
| ٪١٣,٤ | ٪٢٢,٥ | مُعامل امتصاص تضخم الناتج المحلي الإجمالي |

(بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي، إلا إذا اقتضى الأمر خلاف ذلك)

| | | |
|-------|-------|-----------|
| ٪٦٩,٤ | ٪٨٠,٦ | الاستهلاك |
| ٪١٣,٨ | ٪١١,٨ | العام |
| ٪٥٥,٥ | ٪٦٨,٨ | الخاص |
| ٪٣٢,٨ | ٪٢٧,٠ | الاستثمار |
| ٪١٦,٨ | ٪١٤,١ | العام |
| ٪١٦,٠ | ٪١٢,٩ | الخاص |

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|--------|---------|--|
| %٣٠,٦ | %١٩,٤ | الادخار |
| | | الحكومة |
| %٢٩,٠ | %٣٢,٢ | الإيرادات العامة |
| %٢٠,٤ | %١٨,٥ | الإيرادات باستثناء الهبات |
| %٨,٦ | %١٣,٧ | الهبات |
| %٣٦,٠ | %٢٩,٩ | مجموع النفقات |
| %١٦,٩ | %١٤,١ | النفقات الجارية |
| %١٦,٣ | %١٣,٧ | نفقات رأس المال |
| %١,٠- | %٠,٣ | رصيد الميزانية الداخلي (على أساس نقدي) |
| %٧,٥- | %١,١ | رصيد الميزانية الموحد (على أساس نقدي) |
| | | القطاع الخارجي |
| %٧٤,٨ | %٦٩,٧ | تصدير السلع والخدمات |
| %٦١,٠ | %٥٧,٢ | منه قطاع التعدين |
| %٧٦,٩ | %٧٧,٣ | استيراد السلع والخدمات |
| %١٣,٣ | %٣,٩- | رصيد الميزان التجاري |
| %٢,٩- | %١٥,٨- | الرصيد الجاري |
| | | (بالتعبير السنوي) |
| | | النقد والقرض |
| %٢٢,٥ | %٣٠,٧ | الكتلة النقدية |
| %٢٠,٦ | %٢١١٦,٥ | صافي الأصول الخارجية |
| %٢٣,٨ | %٣٠,٥- | صافي الأصول الداخلية |
| %٢٩,٤ | %١٩,٠ | قروض إلى الاقتصاد |
| %١١,٨- | %٣٢٨,٧- | صافي المستحقات على الدولة |
| | | مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية |
| | | الهدف ١: القضاء على الفقر المدقع |
| %٦٩,٦ | %٦٩,٦ | تأثير الفقر |
| | | الهدف ٢: تعميم التعليم الابتدائي |
| %٨٩,٧ | %٨٣,٢ | معدل الإلمام بالقراءة والكتابة (نسبة البالغين، أكثر من ١٥ سنة) |
| %٨٢,٨ | %٧٥,٠ | صافي نسبة الالتحاق بالتعليم الابتدائي |

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|---------|---------|--|
| | | الهدفان ٤-٥: الصحة الإنجابية |
| %٤٩,٣ | %٤٨,٠ | العمر المتوقع عند الولادة |
| %٣٥٥,٤ | %٤١٣,٢ | معدل الوفيات النفاسية (بين كل ١٠٠٠ ولادة) |
| %٩٥,٤ | %١١١,١ | معدل وفيات الرضع والأطفال (أقل من ٥ سنوات) |
| | | سعر الصرف |
| %٩٦١,٦٤ | %٩١٣,٩٠ | المتوسط |
| %٩٧٣,٥٣ | %٩٢٥,٢٠ | نهاية الفترة |

المصدر: اللجنة الدائمة لتأطير الاقتصاد الكلي (DSCR 2).

الجدول ٧

الناتج المحلي الإجمالي واستعمالاته

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|----------|----------|--|
| | | نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي |
| ١٤٧٥٢,١ | ١٢٢١٠,٨ | الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بمليارات الفرنكات الكونغولية) |
| ١٥٣٤٠,٥ | ١٣٣٦١,٢ | الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بملايين دولارات الولايات المتحدة) |
| ٧١٢٨٠,٦ | ٦٩٢٠٤,٥ | السكان (بالمليون) |
| ٢٠٦٩٥٧,٦ | ١٧٦٤٤٤,٦ | نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (مبلغ الفرنكات الكونغولية لكل فرد) |
| ٢١٥,٢ | ١٩٣,١ | نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (مبلغ دولارات الولايات المتحدة لكل فرد) |
| %٦,٥ | %٧,٢ | الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (النمو السنوي) |
| | | الأسعار |
| %١٣,٤ | %٢٢,٥ | مُعامل امتصاص تضخم الناتج المحلي الإجمالي (النمو السنوي) |
| %٩,٩ | %٩,٩٠ | أسعار المواد الاستهلاكية (النمو السنوي) |
| %٩٦١,٦ | %٩١٣,٩ | سعر الصرف (الفرنك الكونغولي/دولارات الولايات المتحدة) |
| %٥,٢ | %١١,٩ | سعر الصرف (النمو السنوي) |

| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | |
|--------------|-------|---|
| النمو السنوي | | |
| | | الناتج المحلي الإجمالي - الموارد |
| | | الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (سعر السوق) |
| ٪٦,٥ | ٪٧,٢٩ | القطاع الأولي |
| ٪٥,٥ | ٪٨,٧ | الزراعة |
| ٪٣,٥ | ٪٣,٠ | الحراجة |
| ٪٣,٥ | ٪٣,٠ | المناجم |
| ٪١٠,١ | ٪٢٤,٩ | القطاع الثانوي |
| ٪٩,٣ | ٪٦,٦ | القطاع الثالث |
| ٪٦,٤ | ٪٤,٧ | الخدمات القابلة للتداول التجاري |
| ٪٦,٠ | ٪٣,١٩ | الخدمات غير القابلة للتداول التجاري |
| ٪٣,٠ | ٪١,٥- | الناتج المحلي الإجمالي - الاستعمالات |
| ٪١,٢- | ٪٦,٦ | الاستهلاك |
| ٪٣,٠ | ٪١٢,٠ | العام |
| ٪٦,٠- | ٪٥,٨ | الخاص |
| ٪٣١,٣ | ٪١١,٢ | الاستثمار |
| ٪٩٠,٦- | ٪١٤,٣ | العام |
| ٪٣١,٢ | ٪١٤,٣ | الخاص |
| ٪١٣,٥ | ٪٥,٠ | تصدير السلع والخدمات |
| ٪١٠,١ | ٪٦,١ | المعدنية |
| ٪١,٨ | ٪٦,١ | سلع أخرى |
| ٪٥,٤ | ٪١,٩ | الخدمات |
| ٪١١,٦ | ٪٩,٤ | استيراد السلع والخدمات |
| ٪٣,٣ | ٪١٠,٥ | سلع استهلاكية |
| ٪٤,٦ | ٪١٠,٥ | معدات |
| ٪٦,٥ | ٪١٠,٥ | سلع وسيطة |
| ٪٤,٢ | ٪٦,١ | الخدمات |

المصدر: وثيقة استراتيجية النمو والحد من الفقر (DSCR 2).

الجدول ٨

تطور بعض المعدلات بالنسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي حسب نظام الحسابات الوطنية

| نظام الحسابات الوطنية | | | |
|---|-------|-------|-------------------------------|
| ٢٠١١ | ٢٠١٠ | ٢٠٠٩ | |
| ١٤٧٥٢ | ١٢٢١١ | ٩٢٩٨ | الناتج المحلي الإجمالي |
| %٦,٥ | %٧,٢ | %٢,٨ | نسبة النمو |
| (بالنسبة المئوية من الناتج المحلي الإجمالي) | | | |
| %٢٠,٤ | %١٨,٥ | %١٦,٤ | مجموع الإيرادات |
| %٣٦,٠ | %٢٩,٩ | %٢٦,٨ | مجموع النفقات |
| %١٦,٣ | %١٣,٧ | %٧,٦ | الاستثمارات الحكومية |
| %٧,٠- | %٢,٣ | %٣,٠ | رصيد الميزانية، على أساس نقدي |
| %٧١,٣ | %٦٢,٥ | %٣٨,٤ | الصادرات |
| %٥٨,٨ | %٥٨,٦ | %٤٢,٥ | الواردات |
| %٢,٧- | %٦,٧- | %٩,٢- | رصيد الحساب الجاري |

المصدر: وثيقة استراتيجية النمو والحد من الفقر (DSCR 2).

٣٤- وفيما يتعلق بالدين الخارجي، استفاد البلد في عام ٢٠١٠ من إلغاء ٩٠ في المائة من دينه الخارجي، أي نحو ١٠ مليارات دولار أمريكي، بفضل بلوغ نقطة الإنجاز الخاصة بالمبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون.

٣٥- ويعيد هذا التخفيف المهم من الدين الخارجي للبلد قدرته على الاستدانة، وهو عامل من عوامل النمو الاقتصادي الوطني.

٣٦- وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، بلغ دين البلد الخارجي القائم ثلاثة مليارات دولار أمريكي، أي أنه أُلغيت نسبة ٩٠ في المائة من ١٣ مليار دولار أمريكي من الدين المتراكم منذ الجمهورية الثانية.

ثالثاً - الوضع السياسي

٣٧- في أعقاب نيل البلد استقلاله في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٦٠، شهدت جمهورية الكونغو الديمقراطية عدم استقرار سياسي اتسم بانفصالات وتمردات في جزء كبير من إقليمها، الأمر الذي دفع الجيش الوطني الكونغولي إلى الاستيلاء على السلطة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥ بزعامة الفريق موبوتو.

٣٨- وأرسى موبوتو نظام الحزب الواحد الذي دام إلى غاية ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠، وهو التاريخ الذي أعلن فيه عن عودة التعددية الحزبية. وفي عام ١٩٩٢، اجتمعت قوى البلد الحية في مؤتمر وطني جامع لمناقشة مستقبل البلد ولإنشاء مؤسسات ديمقراطية قادرة على تأمين تمتع المواطنين بحقوقهم الأساسية وعلى تحقيق التنمية الوطنية. لكن عملية الديمقراطية هذه طالت، بخلاف كل التوقعات، حتى ١٧ أيار/مايو ١٩٩٧، وهو التاريخ الذي استولى فيه تحالف القوى الديمقراطية من أجل تحرير الكونغو على السلطة وألغى المؤسسات المنبثقة عن المؤتمر الوطني الجامع.

٣٩- وأعلن عن مرحلة انتقالية جديدة مدتها سنتان حتى تنظيم الانتخابات. بيد أن الحرب التي اندلعت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٨ قلبت برنامج الحكومة السياسي رأساً على عقب واستدعت اهتمام الحكومة كله حتى إبرام الاتفاق الشامل والجامع في سان سيبي بجنوب أفريقيا وصدور الدستور الجديد للمرحلة الانتقالية الذي نشر في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ الذي نص على المؤسسات السياسية ومؤسسات دعم الديمقراطية:

(أ) ومن ضمن المؤسسات السياسية:

- رئيس للجمهورية الذي يتقاسم السلطة التنفيذية مع أربعة نواب للرئيس؛
- الحكومة الانتقالية التي تتألف من الأطراف المتنازعة والمعارضة السياسية والمجتمع المدني؛
- البرلمان المؤلف من مجلسين: مجلس النواب ومجلس الشيوخ؛
- المحاكم والهيئات القضائية.

(ب) مؤسسات دعم الديمقراطية:

٤٠- تمثلت مهمة مؤسسات دعم الديمقراطية في تنظيم انتخابات ديمقراطية وحرّة وشفافة في إطار الحياد والنزاهة، وضمان حياد وسائل الإعلام، وتوطيد الوحدة الوطنية بفضل عملية مصالحة حقيقية بين الكونغوليين، وتعزيز حقوق الإنسان وحماتها، وتشجيع تطبيق القيم الأخلاقية والجمهورية. وهذه المؤسسات هي:

- لجنة الانتخابات المستقلة؛
- المرصد الوطني لحقوق الإنسان؛
- الهيئة العليا لوسائل الإعلام؛
- لجنة الحقيقة والمصالحة؛
- لجنة الأخلاق ومكافحة الفساد.

٤١- وكانت المادة ١٩٦ من دستور المرحلة الانتقالية تنص على أن مدة هذه المرحلة ٢٤ شهراً قابلة للتمديد ٦ أشهر قابلة بدورها للتحديد مرة واحدة لدواعي الانتخابات. وعلى

هذا، ينظم المرحلة الانتقالية دستور جديد صدر في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦ بعد أن اعتمد باستفتاء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. بيد أن المؤسسات التي أنشأها دستور المرحلة الانتقالية ظلت تعمل حتى الإنشاء الفعلي للمؤسسات المقابلة لها المنصوص عليها في دستور ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦. ومارست تلك المؤسسات صلاحياتها وفقاً لدستور المرحلة الانتقالية وقادت البلد إلى الانتخابات العامة والرئاسية والتشريعية التي نظمت في تموز/يوليه وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، والانتخابات الرئاسية والتشريعية الوطنية والإقليمية في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠٠٧، على التوالي. أما الانتخابات المحلية فلم تنظم حتى الساعة.

٤٢- وعن الدورة التشريعية الثانية، عدلت المادة ٧١ من نفس دستور عام ٢٠٠٦ المعدلة هي ذاتها بالمادة ١ من القانون رقم ٠٠٢/١١ المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ والمتعلق بتنقيح بعض مواد دستور جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي ينص على أن "رئيس الجمهورية يُنتخب بالأغلبية البسيطة من الأصوات".

٤٣- وكان دستور ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ينص على دولة موحدة تعتمد اللامركزية مع المؤسسات السياسية المركزية وعلى مستوى المحافظات ومؤسسات دعم الديمقراطية.

٤٤- ويجدر بالإشارة أن الانتخابات الرئاسية والتشريعية نُظمت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، في حين أن انتخابات المحافظات والانتخابات المحلية ستُنظم لاحقاً. وفيما يلي ما ينص عليه دستور ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦:

(أ) مؤسسات الجمهورية:

- رئيس الجمهورية؛
- البرلمان المؤلف من مجلسين: مجلس النواب ومجلس الشيوخ؛
- الحكومة بقيادة رئيس وزراء، وهو رئيس الحكومة والمسؤول أمام البرلمان؛
- المحاكم والهيئات القضائية.

(ب) المؤسسات السياسية على صعيد المحافظات:

- مجلس المحافظة؛
- حكومة المحافظة.

(ج) مؤسستان لدعم الديمقراطية وهما:

لجنة الانتخابات الوطنية المستقلة التي أنشئت بالقانون رقم ٠١٣/١٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٠، والمجلس الأعلى للبث الإذاعي والتلفزيوني والإعلام الذي أنشأه القانون الأساسي رقم ٠٠١/١٠ المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وتهدف المؤسستان إلى ضمان قانونية العملية الانتخابية والاستفتاء والحرص عليها، وإلى ضمان حرية الصحافة وجميع وسائل الإعلام الجماهيري وحمايتها.

رابعاً - الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان

٤٥ - يكفل حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية دستور عام ٢٠٠٦ والقوانين والمعاهدات الدولية التي صدقت عليها الدولة بانتظام، إضافة إلى مؤسسات الجمهورية التي أنشئت لهذا الغرض.

٤٦ - ويؤكد الدستور في ديباجته صراحةً تمسك جمهورية الكونغو الديمقراطية بمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المعتمد في حزيران/يونيه ١٩٨١، إضافة إلى جميع الصكوك القانونية الدولية والإقليمية التي اعتمدت في إطار أعمال منظمة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والتي صدقت عليها جمهورية الكونغو الديمقراطية حسب الأصول. ويكفل الدستور الحريات الأساسية لكل مواطن كونغولي ويدافع بالخصوص عن الحقوق الأساسية للمرأة والطفل، مكرساً في الوقت نفسه المساواة بين الجنسين.

٤٧ - ويضمن الدستور، في الباب الثاني منه، حرمة حريات الإنسان وحقوقه الأساسية، ويُعدّ كل قانون لا يتقيد بأحكامه باطلاً ولاغياً.

٤٨ - وينص الباب نفسه من الدستور على أحكام تكفل حماية الحريات العامة وحقوق المواطن وواجباته الأساسية. ومن هذه الحقوق، تجدر بالإشارة تلك التي تتعلق بحماية الحياة والسلامة الجسدية، والمساواة أمام القانون وضمانات العدالة، والحريات العامة، والحق في العمل وفي أحر منصف ومرض، والحماية من البطالة، والحق في الملكية وحرمة المسكن، والحق في الزواج، والحق في التعليم والثقافة، وحرية الإبداع الفكري والفني، وحرية البحث العلمي والتكنولوجي، وحق المواطنين في السلام والأمن وفي بيئة صحية وملائمة لازدهارهم، والحق في التمتع بالثروات الوطنية وبارث البشرية المشترك، وحماية الأطفال والنساء والمسنين.

٤٩ - ويعترف الدستور لكل شخص بالحق في نمو شخصيته بحرية دون الإضرار بحقوق الغير ولا بالنظام العام والآداب العامة. وتنص المادة ١٦ منه على أنه لا يجوز استرقاق أي شخص أو استعباده أو إخضاعه لظرف مشابه كما لا يجوز إكراهه على عمل جبري أو إلزامي إلا في الحالات التي ينص عليها القانون.

٥٠ - وينص الدستور نفسه على أحكام تحد من ممارسة بعض الحقوق والحريات لاعتبارات تتعلق بالأمن القومي، والنظام العام، وسلامة الأراضي، واحترام الآداب العامة، ومنع الاضطرابات الاجتماعية والجريمة، وحماية حقوق الأشخاص والأموال.

٥١ - وتعترف المادة ٣٢ من الدستور بحق كل أجنبي يوجد في إقليم الدولة في أن يتمتع رهناً بالمعاملة بالمثل، بنفس الحقوق والحريات المكفولة للكونغوليين، باستثناء الحقوق السياسية، وبالحق في الحماية الموفرة للأشخاص والأموال وفقاً للشروط المنصوص عليها في المعاهدات والقوانين. وتُلزمه تلك المادة من الدستور بالتقيد بقوانين الجمهورية ولوائحها.

٥٢- وفيما يتعلق بالقوانين، يمكن الإشارة إلى كل تلك التي تنظم إقامة العدالة، مثل قانون تنظيم القضاء والاختصاص القضائي، وقانون الإجراءات المدنية، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون العقوبات، وقانون الأسرة، وقانون العمل، بما في ذلك القوانين التي تنظم الإدارة الاجتماعية - السياسية، مثل قانون الصحافة، والقانون - الإطار الخاص بالتعليم، وقانون الجمعيات غير الربحية، وقانون الأحزاب السياسية، وسواها.

٥٣- ولما كانت جمهورية الكونغو الديمقراطية حريصة على حماية حقوق الإنسان، فقد أصبحت طرفاً في العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وبعض البروتوكولات الملحق بها، خاصة ما يلي:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الانضمام في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦)؛
 - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الأول الملحق به (الانضمام في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦)؛
 - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (الانضمام في ٢١ نيسان/أبريل ١٩٧٦)؛
 - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (التصديق في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦)؛
 - الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها؛
 - اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛
 - اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (التصديق في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٦)؛
 - اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير؛
 - الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين؛
 - البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين؛
 - اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة؛
 - اتفاقية حقوق الطفل (التصديق في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠)؛
 - البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (التصديق في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)؛
 - البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (التصديق في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).
- ٥٤- وعلاوةً على ذلك، صدقت جمهورية الكونغو الديمقراطية على الآتي:

- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢)؛
- اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ بشأن القانون الدولي الإنساني (الانضمام في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٦١) والبروتوكولان الأول والثاني لعام ١٩٧٧، وسوى ذلك.

٥٥- وعن إدراج الصكوك الدولية لحقوق الإنسان في التشريعات الوطنية، يجدر بالملاحظة أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تأخذ بالمذهب الأحدي، أي أنها تعترف بأسبقية القانون الدولي على القانون المحلي. فالمادة ٢١٥ من الدستور تنص على أن "المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تبرمها بانتظام تكتسب فور نشرها سلطة أعلى من القوانين، بشرط أن يطبق الطرف الآخر المعاهدة أو الاتفاق". وتنص المادة ٢١٦ من الدستور نفسه على أنه "إذا أعلنت المحكمة الدستورية، عندما يستشيرها رئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء أو رئيس مجلس النواب أو رئيس مجلس الشيوخ، أو عُشر أعضاء مجلس النواب أو أعضاء مجلس الشيوخ، أن معاهدة أو اتفاقاً دولياً يتضمن بنداً يتعارض مع الدستور، لا يجوز التصديق على تلك المعاهدة أو الاتفاق أو إقرارهما إلا بعد تعديل الدستور".

٥٦- وبالإشارة إلى المادة ٢١٦ أعلاه، يجوز لكل شخص انتهكت حقوقه وحرياته، بموجب الفقرة ١ من المادة ١٥٠ من الدستور التي تنص على أن السلطة القضائية هي الضامن للحريات الفردية والحقوق الأساسية للمواطنين، أن يحتج بالأحكام ذات الصلة في الاتفاقيات الدولية أمام المحاكم والهيئات القضائية أو أمام الإدارة بواسطة التماس إعادة النظر والطعن لدى السلطة الأعلى درجة.

٥٧- وبناءً على القواعد العامة التي تحكم المسؤولية المدنية، المنصوص عليها في المواد من ٢٥٨ إلى ٢٦٠ من الجزء الثالث من القانون المدني، يحق للضحية أن يحصل على تعويض وعلى إعادة الاعتبار، عند الاقتضاء، عملاً بالأحكام المتصلة بوضعه المهني.

٥٨- وفيما يتعلق بوزارة العدل وحقوق الإنسان تحديداً، يجدر بالإشارة أن الأمر رقم ٨٦/٢٦٨، الصادر في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦، أنشأ في أول الأمر دائرة حقوق المواطن وحرياته، التي تحولت إلى وزارة حقوق الإنسان في عام ١٩٩٨. وينظم الوزارة اليوم الأمر رقم ١٢/٠٠٧، المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المتعلق بتنظيم الحكومة وعملها، وأساليب التعاون العملية بين رئيس الجمهورية والحكومة وكذلك بين أعضاء الحكومة.

٥٩- وبموجب ذلك النص، تُكَلَّف هذه الوزارة بما يلي:

- تعزيز الحقوق والحريات الأساسية للكونغوليين والأجانب المقيمين في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتشجيعهم على معرفة حقوقهم والتمسك بها في كل الأحوال؛
- النظر، بواسطة آليات خاصة، في قضايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، دون أن تحل محل المحاكم والهيئات القضائية ولا محل الإجراءات الإدارية والقضائية لإعادة الحقوق إلى أصحابها من المواطنين المتضررين؛

- تقديم المشورة إلى الحكومة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتضطلع في هذا الصدد بمتابعة تقيد القانون الوطني والأعمال الحكومية بالالتزامات الدولية لجمهورية الكونغو الديمقراطية؛
- إدارة جميع أنشطة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أرجاء البلد وفقاً للوائح الوطنية والدولية المتصلة بحقوق الإنسان؛
- التعاون مع منظمة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي ومع غيرهما من المؤسسات الدولية والإقليمية والوطنية المختصة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- ٦٠- وإلى جانب وزارة العدل وحقوق الإنسان وأجهزتها التقنية توجد منظمات غير حكومية تسهم في احترام حقوق الإنسان وتعزيزها، ومنها:
 - صوت من لا صوت له؛
 - رابطة الناخبين؛
 - حقوق وعدالة على الدوام؛
 - الجماعة المعنية بتعزيز حقوق الإنسان؛
 - مسيحيون من أجل العدالة؛
 - حقوقيات من أجل حقوق المرأة؛
 - المرصد الكونغولي لحقوق الإنسان؛
 - رابطة جمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان والسلام؛
 - صوت المضطهدين؛
 - مركز التدريب الدولي على حقوق الإنسان والتنمية؛
 - الرابطة الكونغولية للدفاع عن حقوق جميع ضحايا الحوادث؛
 - الحملة من أجل حقوق الإنسان في الكونغو؛
 - محامو العالم.

٦١- وتتولى كتابة تقارير حقوق الإنسان للجنة المشتركة بين الوزارات المكلفة بإعداد التقارير الأولية والدورية، المنشأة بالقرار رقم 013/CAB/MBK0005/2001 الصادر عن وزارة حقوق الإنسان في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وينظمها حالياً القرار الوزاري رقم 04/CAB/MDH/005/2001 المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ المنشئ للجنة المشتركة بين الوزارات المكلفة بإعداد تقارير حقوق الإنسان الأولية والدورية ومنتابعتها. وتستقي اللجنة بياناتها من المعلومات التي تقدمها المؤسسات العامة والمنظمات غير الحكومية. وتُعتمد التقارير في جلسات عامة تشارك فيها المنظمات غير الحكومية بفاعلية.